

كتاب الاستسقاء من المنتقى للشيخ ابن عثيمين 23

محمد بن صالح العثيمين

فكان النبي صلى الله عليه وسلم خليفة عن زوجها تبين بهذا مصداق قول رسول الله صلى الله عليه وسلم إلا أجره الله عليها وخالفه خيرا منها قوله قولوا خيرا - [00:00:18](#)

يعني امرهم ان يقولوا خيرا سواء في الدعاء او في الكلام لا تقل لا تقل سوءك لا تقل يا ويله وثبوراه وانقطاع ظهراه وما اشبه ذلك مما يقوله اهل الجاهلية - [00:00:41](#)

لأن اهل الجاهلية يدعون بالويل والثبور اذا حصل مثل هذه الامور فلا يزيدتهم ذلك الا شدة وحسرة وتحزنا لكن لو انهم قالوا خيرا وهم امرنا ان نقوله عند المصائب انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرنا في مصيبةنا - [00:01:01](#)

وخالف لنا خيرا منها لو قالوا ذلك ما حصل الا الخير اما اولئك الذين يدعون بالويل والثبور فانهم لا يزدادون الا سوءا وعماد بن يسار قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:01:25](#)

اقرأوا ياسين على موتاكم رواه ابو داود وابن ماجة واحمد ولفظه ياسين قلب القرآن لا يقرأها رجل يريد الله والدار الاخرة الا غفر له واقرؤوها على موتاكم لكن هذا الحديث لا يصح ضعيف - [00:01:42](#)

الا ان الفقهاء رحمهم الله اخذوا به بناء على انه من فضائل الاعمال فقالوا ان كان صحيحا فقد ادركنا فظله وان لم يكن صحيحا فانه لا يضرنا لان قراءة شيء من القرآن خير وفضل - [00:02:06](#)

ولكن هذه القاعدة ليست بسليمة لان فضائل الاحاديث الدالة على فضائل الاعمال لا يؤخذ بها في اثبات حكم شرعى نعم يمكن ان يعمل بها في ثبوت اجر فاضل في ثبوت الاجر فاضل - [00:02:32](#)

على عمل ثابت اصله وهنا فثبتت عملا وهو قراءة ياسين اما لو قال مثلا من قرأ ياسين يريد وجه الله ان يغفر له فقط هذا نعم يكون من فضائل الاعمال - [00:02:58](#)

التي لا بأس بالعمل بالخبر الضعيف فيها لانا اذا قرأتها ان صحت الحديث فقد حصلت لنا المغفرة وان لم يصح فقد حصلناها ثواب قراءته واما ان نقرأها على الموتى فهذا - [00:03:24](#)

امر زائد على الفضل لان فيه اثبات حكم شرعى وهو ان تقرأ على الموتى ثمان قوله على موتاكم هل المراد على موتانا بعد ان يموتوا او على موتانا المحضرىن اختلفوا في ذلك - [00:03:49](#)

فقال بعضهم على موتاكم اي الذين ماتوا تقرأ عليهم هذه هذه السورة لان هذا هو الحقيقة اذ ان الانسان قبل ان تخرج روحه لا يقال انه ميت و قال الاكثر - [00:04:17](#)

بل المراد بالموتى من حضر اجلهم اي المحضرىن وقالوا ان قراءتها على المحضر فيها فائدة وهي انها تسهل خروج الروح لان الميت اذا سمع ما فيها من الشواب لمن اطاع الله عز وجل - [00:04:41](#)

والجزاء وكيفية هذا النعيم ازداد شوقا الى هذا هل ثوابه هذا النعيم فيها طيل ادخل الجنة قال يا ليت قومي يعلمون بما غفر لي ربى وجعلني من المكرمين وفيها ان اصحاب الجنة اليوم في شغل فاكهون - [00:05:19](#)

هم وازواجهم في ظلال على الارائك متكون لهم فيها فاكهة ولهم ما يدعون سلام قولوا من رب رحيم بهذه هذيك هو الجنة وذكر احوال اهلها تزيد الميت شوقا الى هذه الجنة. فيهون عليه - [00:05:43](#)

الموت ومن ثم قالوا ينبغي اذا كان الميت تخشى ان يضيق صدره لو قرأت عليه ياسين فيقول معناه اني بموت فيظطرب قالوا

ففي هذه الحال يقرأها عليه سرا اذا علمت - 00:06:10

انه محضر يقينا فاقرأها جهرا اذا علمت واذا شككت هل هو في نزع الموت او في شدة مرض فلا تقرأها جهرا لانه الى الان ما تيقنت انه ميت تنتظر حتى تتيقن والا فاقرأها سرا - 00:06:39

نعم ها الانتهاء الثاني ها لا ما دام حي ضعيف مثل الميت وقضاء دينه. لماذا عدن يا عمي؟ الذي اخرجه مسلم يقصد ابي سلمة وذكر هذا الحديث الظاهر انه عدل عن ذلك لان ذاك سنة فعلية - 00:07:05

وهذا قوم ولكن لو انه لما ذكر لو جعل ذلك اصلا اذا بسلمة وجعل هذا فرعا لكان اولى ان يحفظ معنى هذا الحديث فهل يحق لهم المكان هذا لا لا اذا اردنا احفظ حديث ابي سلمة - 00:07:34

احسن من هذا نعم الاعمى ما احتاج الى تعميم الا الله اعلم الله اعلم فظاهر الحال انه ما يطلعه لانه لا بصر له نعم ما تقولون هل فيه دليل على ان الروح تخرج من اعلى الجسد - 00:07:58

ها ها لا لا ما نقول هل فيه دليل؟ نقول هل في هذا الحديث لهذا الحديث لان الروح الميت في الغالب الغالب ان الميت مضطجع ولا لا اذا شخص بصره - 00:08:26

فانه خرج فانه يشخص لشيء خرج من عنده ما هو من عند رجليه لانه اذا كان مضطجعا ما يمكن يشوف اللي من عند رجليه وهذا يؤيده القرآن حتى اذا بلغت التراقي - 00:08:44

فلولا اذا بلغت فلولا اذا بلغت الحلقوم اي معروف هنا مشاهد نعم مشان باب المبادرة الى تجهيز الميت وقضاء دينه المبادرة بمعنى الاسراع الى تجهيز الميت تجهيزه بمعنى تهيئته للصلوة عليه - 00:09:01

والدفن وقضاء دينه المراد بالدين كل ما يلزمه من الاموات سواء كان لله او لادم فيشمل ذلك الزكاة والكافارات اذا كان عليه كفارات والفداء اذا كان عليه بدع والواجب على - 00:09:28

الورثة ان يبادروا بهذا الامر حتى يتخلص الميت ولكن هل هذا شامل فيما اذا عزم الميت على ان لا يقضى دين الله او لا يشمل هذه الحال يعني لو علمنا ان الميت - 00:09:58

من نيتها ان لا يذكر وهو معروف بأنه لا يذكر ليس رجلا متهاونا بل ورجل يقول ابني لن اذكر كان يذكر لان فرق بين اللي يقول سازكي ان شاء الله واخرج الزكاة بكرة - 00:10:31

كل جهة بعد بكرة خرجنوا هذا جاء الشهر الفلاني وبين انسان يقول ماني مذكر ولكن ما ينكر الوجوب فهل نقول في من قال انا لا اذكر انه اذا مات نخرج الزكاة عنه - 00:10:49

المعروف عند اكثرا اهل العلم اننا نخرج الزكاة عنهم في هذا الحال لانه كما انا نجبره في حياته ان نذكر فبعد موته نخرجها من من تركته واذا غلب عليه الشيطان في حياته - 00:11:09

وغل يده حتى لا ينفقها فان بعد وفاته يعود الامر علينا فيجب علينا ان نخرجها ولكن ابن القيم رحمه الله في تهديد السنن قال ان قواعد الشريعة تقتضي ان لا نخرجها عنه - 00:11:28

لان هذا الرجل عازم على الا يفعل ونحن اذا فعلنا فما ادينا العبادة والزكاة عبادة فكيف نؤدي عن ميت عبادة هو نفسه لا يريد ان يفعلها فنجبوا الامر الى الله - 00:11:51

ولو ادينا الزكاة عنه ما انتفع بها لانه خرج من الدنيا وهو قد منعها فسيكون بها جبينه وظهره وجنبه يوم القيمة ولو اخرجنا عنه ما نفعه وهذا الذي قاله رحمه الله - 00:12:08

قريب من الصواب لانه يفرق فان الرجل المتهاون الذي يقول اخرجها غدا اخرجها بعد غد وبين شخص يقول لن اخرجها فان الثاني ما عنده نية بان يخرج فهو من الذين يكتنون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله - 00:12:26

ولو فتح الباب لمثل هذا لا كان كل واحد يلعب عليه الشيطان ويقول لا تخرج الزكاة وان قدر انك تموت وعندك مال فان الورثة سيخرجنا عنك ولكن نسد الباب اما الرجل المتهاون - 00:12:53

الذي يمني نفسه باخراجها يوما بعد اخر فهذا تخرج عنه من ماله نعم التعليم المال نفسه نعم حق في عين المال ومطالب بها المرء.
مطلوب ان يخرجها هو بنفسه لهذا المعنى - 00:13:15

ما هي مخالطة هي زكاة واجبة بعينها ولهذا لو تلف المال بعد وجوب الزكاة بعد ان تمت السنة وجبت الزكاة ولم يخرجها ثم تلف
فان عليه ان يؤدي الزكاة - 00:13:40